



تقرير حول الرقابة الماليّة على بلدية "المظيلة"  
في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية (تصرّف  
سنة 2018)

## بلدية "المظيلة"

أحدثت بلدية "المظيلة"، في ما يلي البلديّة، بمقتضى أمر عدد 89 لسنة 1966 بتاريخ 26 فيفري 1966 وتبلغ مساحتها 960 هكتار كما يبلغ عدد سكانها 12814 نسمة حسب التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014. وبلغ عدد أعوان البلدية في موفي سنة 2018، 106 عوناً من بينهم 03 إطارات فقط لتبلغ بذلك نسبة التأطير 2,9 %.

وتولت دائرة المحاسبات، في نطاق الصلاحيّات الموكولة لها وفق القانون عدد 8 لسنة 1968 المؤرّخ في 8 مارس 1968<sup>1</sup> وفي إطار تنفيذ الإتفاقية المبرمة بين الدولة التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير لتمويل برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية، القيام بمهمّة رقابية للنظر في الوضعية المالية للبلدية لسنة 2018 والتحقق من إحكام إعداد الحساب المالي وصحة ومصداقية البيانات المسجلة به إلى جانب التأكد من مدى قدرة البلدية على تعبئة مواردها ومشروعية تأدية نفقاتها فضلاً عن متابعة تقارير مهمّات الرقابة المالية لتصرف سنوات 2015، 2016 و2017.

وتمّ تقديم الحساب المالي للبلدية بعنوان سنة 2018 والوثائق المدعّمة له بتاريخ 12 جويلية 2019 وذلك في حدود الأجال القانونية المضبوطة وفق الفصل 192 من مجلّة المحاسبة العمومية.

وبالإضافة إلى الأعمال المستندية، شملت البلدية زيارات ميدانية خلال الفترة الممتدّة من 10 إلى 12 ديسمبر 2019.

وتوفرت بالحساب المالي المذكور مجمل شروط الهيئّة المستوجبة والمتمثلة في صحة تسمية المركز المحاسبي والرمز الإعلامي وسنة التصرف وتقديم وثيقة حساب أصلية تتضمن ختم وإمضاء المحاسب وأمر الصرف وعدم انقطاع فترات تصرف المحاسبين المتعاقبين على المركز المحاسبي، إضافة إلى عدم وجود تشطيبات ومخرجات غير مصادق عليها.

وباستثناء ما يتعلق ببقايا الاستخلاصات المرسّمة في جزئي الموارد الجبائية والموارد غير الجبائية الاعتيادية، خلصت الأعمال الرقابية إلى عدم وجود إخلالات جوهرية في عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة

---

<sup>1</sup> المتعلّق بتنظيم دائرة المحاسبات

المالية 2018 من شأنها أن تمسّ من مصداقية البيانات المضمنة بالحساب المالي للسنة المعنية. كما أتمها خلصت إلى الوقوف على ملاحظات تعلق بتعبئة الموارد وتنفيذ النفقات.

## أ. النتائج العامة لتنفيذ الميزانية لسنة 2018

أسفر تنفيذ ميزانية البلدية بعنوان تصرف سنة 2018 عن فائض جملي في المقابض على المصاريف قدره 675.181,373 د. ويبين الجدول الموالي نتائج تنفيذ الميزانية لسنة 2018 :

نتائج سنة 2018 (بالدينار)				
مقايض	مصاريف	فوائض	نسبة الإستهلاك	
1.779.947,810	1.713.902,292	66.045.518	96,28 %	العنوان الأول
892.100.058	282.964,203	609.135.855	31,71 %	العنوان الثاني
2.672.047,868	1.996.866,495	675.181,373	74,73 %	المجموع

## ب. الرقابة على تحصيل الموارد وحماية الممتلكات.

### 1. هيكلية الموارد

بلغت موارد العنوان الأوّل للبلدية خلال سنة 2018 ما جملته 1.779.947,810 د. وهي تتكوّن من المداخيل الجبائية الاعتيادية ومن المداخيل الجبائية غير الاعتيادية.

وبخصوص المداخيل الجبائية الاعتيادية فهي تتأتّى أساسا من المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة وعلى الموجبات والرخص الإدارية والمعاليم مقابل إسداء خدمات ومداخيل جبائية اعتيادية أخرى. وبلغت هذه المداخيل في سنة 2018 ما جملته 506.557,477 د. ويبرز الجدول الموالي توزيع هذه المداخيل:

النسبة %	المبلغ (د)	أصناف المداخيل الجبائية الاعتيادية
52,40 %	265.449,858	المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة
4,74 %	24.009,500	مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه
42,85 %	217.098,119	مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات
100 %	506.557,477	المجموع

وتمثل "المعاليم على العقارات والأنشطة" أهم عناصر المداخيل الجبائية الاعتيادية في سنة 2018. ويبرز الجدول الموالي مختلف مكونات هذه المعاليم ونسبها:

النسبة %	المبلغ (د)	المعاليم على العقارات والأنشطة
5.16%	13.695.996	المعلوم على العقارات المبنية
0%	0	المعلوم على الأراضي غير المبنية
74.97%	199.014.862	المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية
19.85%	52.712.000	المبالغ المتأتية من صندوق التعاون
0.01%	27.000	معلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات
<b>%100</b>	<b>265.449,858</b>	<b>المجموع</b>

يتضح من خلال الجداول السابقة أن المداخيل بعنوان مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات تمثل أهم مورد بالنسبة إلى البلدية حيث تم تحصيل 217.098,119 د. سنة 2018 أي ما يمثل 42,85 % من جملة المداخيل الجبائية الاعتيادية للبلدية. ومثلت مداخيل المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية ثاني أهم مورد بما قدره 199014,862 د. أي بنسبة 39,28 % من المداخيل الجبائية الاعتيادية. أما المداخيل المتأتية من المعلوم على العقارات المبنية ومن المعلوم على الأراضي غير المبنية، فقد كانت على التوالي في حدود 13 695,996 د. و 0 د. أي ما يمثل تباعا 2,7% و 0% من هذه المداخيل.

وبلغت تثقيلات سنة 2018 بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات ما جملته 57 748,743 د. وهي تمثل حصرياً التثقيلات بعنوان المعلوم على العقارات المبنية بما أن التثقيلات بعنوان المعلوم على الأراضي غير المبنية بلغت 0 د.

وباعتبار البقايا للاستخلاص البالغة 347 719,597 د. في موقى سنة 2017، ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات إلى ما قدره 405 468,340 د. في سنة 2018. وتم استخلاص 13695,996 د. أي ما نسبته 3,37%.

وفيما يتعلّق بالمداخيل غير الجبائية الاعتيادية فقد بلغت في سنة 2018 ما قيمته 1 273 390,333 د. وتتوزّع هذه الموارد بين "مداخيل الملك البلدي" و"المداخيل المالية الاعتيادية".

وبلغت مداخيل الملك البلدي في سنة 2018 ما قيمته 16 087,627 د. و هي تتأتى أساسا من كراء عقارات معدة لنشاط تجاري ومهني. وارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان مداخيل الأملاك إلى ما جملته 34 451,202 د.

أي أن نسبة الاستخلاص قد بلغت 46,69%. وفي ما يتعلق بـمـوارد البلدية بعـنوان المناب من المال المشترك فقد بلغت 388 618,000 د.

وقد بلغ مؤشر الاستقلالية المالية<sup>2</sup> بالنسبة لبلدية المظيلة للسنة المالية 2018، 78,16% وهي نسبة أعلى من مستوى الحد الأدنى لمؤشر الاستقلالية المالية المعتمد من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية الذي تم ضبطه في حدود 70%.

أما فيما يخص موارد العنوان الثاني فهي تشمل الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية وموارد الاقتراض والموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة. ويبيّن الجدول التالي توزيعها:

النسبة	المبلغ (د)	الجزء
100%	892 100,058	الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية
	0	موارد الاقتراض
	0	الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة
100%	892 100,058	جملة موارد العنوان الثاني

## 2. الرقابة على تحصيل الموارد البلدية

يتبين من خلال المقارنة بين تقديرات الميزانية وتنفيذها أن البلدية أحكمت إجمالاً تقدير مواردها وبيّن الجدول التالي نسبة انجاز مختلف موارد البلدية:

البيان	التقديرات (د)	الإنجازات (د)	نسبة الإنجاز (%)
مجموع موارد العنوان الأول (د)	2 094 000,000	1 779 947,810	85%
المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة	235 300,000	265.449,858	112,8%
مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه	30 700,000	24 009,500	78,2%
مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعالم مقابل إسداء خدمات	125 000,000	217 098,119	173,6%
مداخيل الملك البلدي	29 000,000	16 087,627	55,47%
المداخيل المالية الاعتيادية	1 674 000,000	1 257 302,706	75,10%
مجموع موارد العنوان الثاني (د)	938 663,568	892100.058	95,03%
الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية	938 663,568	892100.058	95,03%
موارد الاقتراض	-	-	-
الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	-	-	-

<sup>2</sup> (موارد العنوان الأول – المناب من المال المشترك) \ موارد العنوان الأول

## ● إعداد جداول التحصيل

لم تعمل البلدية خلال سنة 2018 على تحيين جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية وفق ما تقتضيه مجلة الجماعات المحلية حيث بلغ سنة 2018 عدد الفصول بالجدول المذكور 2970 فصلا وهو نفس عدد الفصول المضمّن بجدول التحصيل الخاص بسنتي 2016 و2017

وخلافا لمنشور وزير الداخلية عدد 19 بتاريخ 28 مارس 2002 حول تنمية الموارد البلدية الذي حثّ على التنصيص ضمن جداول تحصيل المعاليم على البيانات التي من شأنها أن تساعد في سير الاستخلاص، لوحظ عدم دقة البيانات المدرجة بجدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية على غرار عناوين المطالبين بالأداء (غياب أسماء الأنهج والترقيم والاكتفاء بذكر العي) ولا يمكن التصرف على هذا النحو من حسن إنجاز أعمال التتبع الرضائية والجبرية للمطالبين بدفع المعاليم.

أما في ما يتعلق بكلّ من جدول تحصيل المعلوم على العقارات الغير مبنية و جدول متابعة الحد الأدنى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية، فإن البلدية لم تعمل على إعداد هذه الجداول وتثقيفها خلال سنة 2018 وهي نفس الوضعية التي تمّ الوقوف عليها خلال سنوات 2015 و2016 و2017 وذلك على الرغم من أن نتائج الإحصاء قد خلصت إلى وجود 357 مؤسسة منتصبة بالمنطقة البلدية المظيلة بطاقة جبائية مقدرة ب 13566 دينار بعنوان المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية.

وفي غياب جدول متابعة الحد الأدنى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية تبين أن البلدية تقوم بمراسلة كل من المجمع الكيميائي التونسي وشركة فسفاط قفصة وإعلامهم بمبلغ الحد الأدنى الموظف على المؤسسات و بضرورة الإذن بتحويله مباشرة لدى القابض محتسب بلدية المظيلة وذلك دون التأكد من أن هاتين المؤسستين تستوجبان استخلاص معلوم إضافي باعتبار المعلوم الأدنى المطلوب. ويُعزى ذلك إلى عدم تويّ المحاسب البلدي موافاة البلدية بقائمت تفصيليّة شهريّة لعمليّات التحويل الرّاجعة بالنّظر للبلديّة بعنوان المعلوم المذكور وذلك ما يتعارض مع مقتضيات المذكّرة العامّة عدد 89 المؤرّخة في 16 نوفمبر 1998 الصّادرة عن الإدارة العامّة للمحاسبة العموميّة. وزيادة على ذلك لم تتولّ البلدية التّسيق مع القباضة البلدية للحصول على القائمت سالفة الذّكر.

وخلافا لمنشور وزير الدّاخليّة عدد 16 لسنة 2013 المؤرّخ في 2 أكتوبر 2013 المتعلّق بتدعيم قدرات التصرف للجماعات المحليّة لم تتولّ البلديّة ضبط قائمة في الدّيون المتخلّدة بذمة المواطنين وخاصّة المعلوم على

العقارات المبنية والتنسيق مع القابض محتسب البلدية قصد ترشيد إجراءات الاستخلاص وتوجيهها لمتابعة المتلذدين حسب أهمية الديون بعد تصنيفها.

#### • التأخير في تثقيف جداول تحصيل

لوحظ تأخير في تثقيف جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية وذلك خلافا لمقتضيات الفصل الأول من مجلة الجباية المحلية الذي ينصّ على ضرورة انجاز عملية التثقيف بتاريخ غرة جانفي من كلّ سنة حيث تم تثقيف الجدول المذكور بتاريخ 21 ماي 2018 أي بتأخير بلغ 141 يوما. يذكر أنّه تمّت ملاحظة التأخير في تثقيف هذا الجدول بالنسبة لتصرف سنوات 2015 و2016 و2017.

#### • استغلال الطاقة الجبائية المتاحة

خلافا لمقتضيات الأمر عدد 805 لسنة 2016<sup>3</sup>، لم يتوفّر بالبلدية الى غاية موفى نوفمبر 2019 ما يفيد إصدارها لقرارات تحديد المعاليم المرخص للبلدية استخلاصها على غرار مرسوم الرخص على إشغال الطريق العام لتعاطي بعض المهن ومعلوم الإشغال الوقي للطريق العام من طرف أصحاب المقاهي والمطاعم والنصبات وكلّ شخص يتعاطى نشاطا في إطار منشأة غير قارة فضلا عن عدم تحديد الثمن المرجعي بالنسبة للمعاليم الموظفة على الإشهار بواسطة اللافتات الضوئية والعادية

فضلا عن ذلك، حتّ منشور وزير الداخلية عدد 16 والمؤرخ في 2 أكتوبر 2013 المتعلّق بتدعيم قدرات التصرف للجماعات المحليّة البلديات على تنمية مواردها الذاتية الجبائية وغير الجبائية من خلال استغلال الطاقة الجبائية المتاحة لديها عبر إحكام عمليات جرد وإحصاء مختلف أصناف المعاليم وتحسين مردود الاستخلاصات خاصة في ما يتعلّق بمعلوم الإشغال الوقي للطريق العام باعتبار ما يوفّره من طاقة جبائية هامة وغير مستغلّة. إلّا أنّه اتّضح أن البلدية لم تعمل الى موفى سنة 2018 على إحصاء وإعداد قوائم في المطالبين بالأداء المستغلين للطريق العام على الرّغم من معاينة انتفاع عديد المهنيين بهذه الامتيازات كما لم تعمل على إحصاء اللّوحات واللافتات الإشهارية داخل المنطقة البلدية وتحديد المبالغ المستوجبة في شأنها.

ولا تساعد هذه الوضعية على تحسين موارد البلدية واستغلال الإمكانيات المتاحة لها.

<sup>3</sup> المؤرخ في 13 جوان 2016 والمتعلّق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحليّة في استخلاصها.

## • إجراءات التتبع والاستخلاص

خلافًا لمقتضيات المذكرة العامة عدد 2 المؤرخة في نوفمبر 2009 بخصوص اختصار آجال تتبع الديون الراجعة للجماعة المحلية والتي نصت على: "مباشرة إجراءات التتبع منذ منطلق السنة ودون انتظار تثقيف جداول التحصيل بالنسبة للمعلوم على العقارات المبنية خاصة" وذلك بالاعتماد على جدول تحصيل السنة المنقضية مع إمكانية التنسيق مع البلدية بخصوص الفصول التي شهدت تغييرات، تبين أن القباضة المالية لم تتولّ خلال سنة 2018 مباشرة إجراءات التتبع بالنسبة للمعلوم على العقارات المبنية على غرار توجيه الاعلانات والإنذارات وذلك على الرغم من ضعف نسبة استخلاص هذا المعلوم التي لم تتجاوز 3,37% سنة 2018 وهو ما تمت ملاحظته خلال السنوات الفارطة.

وفي إطار إحكام متابعة استخلاص الديون الراجعة للجماعات المحلية وإضفاء النجاعة المرجوة على أعمال التتبع نصت المذكرة العامة عدد 3 الصادرة في 08 جانفي 2007 على جملة من الإجراءات تتمثل بالخصوص في التخلي عن تسجيل عمليات الاستخلاص ضمن جداول التحصيل وضرورة مسك جذاذات<sup>4</sup> حول وضعية المطالبين بالأداء تُدون بها المعطيات المتعلقة بالمبالغ المستخلصة. وخلافًا لذلك لوحظ أنه لا يتم مسك جذاذات بالنسبة للمطالبين بالأداء ويتم تسجيل المعطيات المتعلقة بعمليات الاستخلاص المنجزة ضمن جداول التحصيل. ومن شأن هذه الوضعية أن لا تضمن شمولية المعطيات وصحتها وتحول دون إعداد قوائم مفصلة بخصوص بقايا الاستخلاص موزعة حسب المدينين وأقدمية الديون بما يضاعف من مخاطر سقوط هذه الديون بالتقادم خاصة مع عدم ربط القباضة البلدية بمنظومة التصرف في الموارد الجبائية.

ولئن نصّ الفصل 19 من مجلة الجباية المحلية على أنه تستوجب المبالغ المثقلة بعنوان المعلوم على العقارات المبنية خطية تساوي 0,75% عن كل شهر تأخير ابتداء من غرة جانفي من السنة الموالية للسنة المستوجب بعنوانها المعلوم إلا أنّ القباضة البلدية لم تعمل على توظيف هذه الخطايا واستخلاصها.

## • التصرف في الممتلكات البلدية

فيما يخص مداخل الأملاك البلدية، تتولّى البلدية تسويق 40 محلا تجاريا بمقتضى عقود تم إبرام 77% منها خلال الفترة المتراوحة بين 1993-2009 وعلى الرغم من أن القيمة الجمالية للديون المتخلدة بدممة المتسوغين قد بلغت سنة 2018 ما قدره 170 771,997 دينارًا حسب الكشف المقدم من قبل البلدية، إلا أن الحساب المالي لم يتضمّن تثقيف سوى ما قيمته 18 363,575 دينارًا. ويعود ذلك بالأساس إلى عدم تثقيف جميع عقود الكراء لدى القابض محتسب بلدية المظيلة فضلا عن الوقوف على عدم تسجيل عقود كراء.

<sup>1</sup> إجراء خاص بالقباضات غير المجهزة بالإعلامية ولا تعتمد نظام الجذاذات.



والبلدية مدعوّة في هذا الإطار إلى مزيد التنسيق مع القباضة البلدية من أجل حصر جميع عقود الكراء وتثقيفها حرصا على ضمان حقوقها وتفاديا لسقوط الديون بالتقادم.

يذكر أن البلدية قامت في موفى نوفمبر 2018 برفع قضايا ضد 15 متسوغا تخلدت بدمتهم ديون.

وفي إطار لزمة السوق البلدي، تولّت البلدية خلال سنة 2018 استلزام السوق الأسبوعية بقيمة جمليّة بلغت 30 150,000 دينار. وقد شابت الإجراءات المتعلقة بهذه اللزمة بعض النقائص.

من ذلك، تم الوقوف على تأخير في تثقيف المبالغ المتعلقة بلزمة السوق العامة والأسبوعية حيث لم يتمّ تثقيف المبالغ المتعلّقة بها إلا بتاريخ 07 جوان 2018، ونتج عن هذه الوضعية عدم احترام المستلزم للأجال التعاقدية المحددة بعقد اللزمة لخلاص الأقساط المستوجبة والتي نصّت على أن تدفع هذه الأقساط متساوية على 12 قسطا شهريًا.

وقد تبين في هذا الإطار أن المستلزم لم يتولّ دفع الخمس أقساط الأخيرة. وأمام هذه الوضعية، تولّى القابض البلدي تفعيل الضمان النهائي لتغطية جزء من الأقساط المستوجبة بعنوان اللزمة وبقي متخلدا بدمه المستلزم ما قيمته 6381,750 دينار .

وخلافا لمقتضيات المنشور عدد 10 الصادر عن وزير الدّاخليّة المؤرّخ في 07 جوان 2013 حول التذكير بأهمّ المقتضيات المتعلّقة بالتصرّف في الأسواق الرّاجعة للجماعات المحليّة، لم تحرص البلدية على إحكام مسك وإنجاز الحسابات المالية للمعالم الواجبة بالأسواق وضمن شفافية المعاملات وذلك من خلال طبع كَنَشَات الوصولات ووضعها على ذمة المحاسب البلدي واستعمال هذه الوصولات دون غيرها من قبل صاحب اللّزمة الذي يمنع عليه منعا باتا استعمال أية دفاتر أخرى ويتولّى الاستظهار بها عند كل طلب من طرف أعوان البلدية المؤهلين لتأمين المراقبة على أن لا يتمّ تجديد كَنَشَات الوصولات لفائدة المستلزم إلا في صورة التأكّد من خلاص الأقساط التي حلّ أجلها.

ولم يتبين ما يفيد قيام أعوان البلدية بالمراقبة الميدانية اللازمة قصد التأكّد من احترام المستلزم للتعريفات المعتمدة.

ومن شأن التقيّد بالإجراءات آنفة الذّكر أن يساعد المصالح البلديّة على حسن متابعة إنجاز اللّزمات والحصول على المعطيات الماليّة بخصوص رقم المعاملات المتداول بالسوق بما يتيح لها الاستئناس بهذه المعطيات لتحديد السّعر الافتتاحي للسنة الموالية.

إلى جانب ذلك، يندرج ضمن الملك البلدي الخاص لبلدية المظيلة طبقا للمعطيات المتوفرة ما لا يقل عن 80 عقار لا تمتلك البلدية في شأنهم سند ملكية على غرار العقارات المخصّصة للمكتبة العمومية والمركب التجاري ودار الشباب والمنتزه البلدي. وتبين أن البلدية لم تباشر إلى غاية موفى 2018 في إجراءات تحديد واستقصاء الملك البلدي وتسجيله<sup>5</sup>.

و هذه الوضعية لا توفر الحماية القانونية الكافية لحماية هذه الممتلكات خاصّة وأن بلدية المظيلة تواجه عديد صعوبات المتعلّقة بالتعدي على الملك البلدي العمومي والخاص.

### III. الرقابة على النفقات

#### 1-التحليل المتعلقة بالنفقات

بلغت نفقات العنوان الأول 1 779 947,810 د. سنة 2018 استأثرت منها نفقات التأجير بما قيمته 1 368 299,359 د. في حين لم تتجاوز نفقات وسائل المصالح 259 661,422 د. ليبلغ بذلك مؤشّر هامش التصرف بالنسبة للبلدية 76,87 % (نفقات التأجير/ نفقات العنوان الأول) في حين أنّ صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحليّة حدّد النسبة القصوى لهذا المؤشّر بـ 55%.

أما نفقات العنوان الثاني فقد بلغت 892 100,058 د. وتتكون هذه النفقات من الاستثمارات المباشرة بمبلغ 265 944,785 د. أي بنسبة 29,81%.

ويبرز الجدول التالي نسبة انجاز نفقات العنوان الأول والعنوان الثاني مقارنة مع تقديرات الميزانية

المبلغ	البيان
<b>نفقات العنوان الأول</b>	
2 079 000,000	التقديرات
1 713 902,292	الإنجازات
82,43%	نسبة الانجاز (%)
<b>نفقات العنوان الثاني</b>	
1 124 663,568	التقديرات
282 964,203	الإنجازات
25,15%	نسبة الانجاز (%)

وتبين أن البلدية لم تحكم تقدير حاجياتها فيما يخص بعض الفقرات على غرار :

<sup>5</sup> منشور وزير الداخلية عدد 37 بتاريخ 6 جويلية 1998

الفصل	الاعتمادات النهائية (د)	المصاريف المنجزة (د)	نسبة الاستهلاك
02.201	380 800,000	255 240,071	67%
02.202	16 800,000	4 421,351	26,31%
03.302	94 000,000	39 791,511	42,33%
03.303	6 500,000	0	0%
06.600	29 520,880	3 527,328	11,94%
06.612	149 280,336	0	0%
06.613	349 178,650	70 436,489	20,17%
06.615	181 408,404	18 773,431	10,34%

## 2- الملاحظات المتعلقة بالنفقات

- نصت المذكرة العامة لوزير المالية عدد 48 بتاريخ 17 ماي 1999 والمتعلقة بصرف النفقات العمومية على أن لا تتجاوز المدة الفاصلة بين إصدار الأمر بالصرف والدفع 10 أيام، إلا أن محاسب البلدية لم يتقيد بهذا الإجراء في بعض الحالات حيث تراوح التأخير بين 10 أيام و30 يوما.
- ولوحظ عدم دفع مستحقات بعض المزودين العموميين في الأجل القانوني المحددة بخمسة وأربعين يوما من تاريخ وزود الفواتير كما ورد بالأمر عدد 564 لسنة 2004 المؤرخ في 9 مارس 2004 المتعلق بضبط طرق خلاص نفقات التصرف.
- خلافا لمقتضيات الفصل 90 من مجلة المحاسبة العمومية الذي ينص على أنه "لا يجوز عقد مصاريف عادية لسنة مالية ما بعد 15 ديسمبر من نفس السنة إلا عند الضرورة الواجب إثباتها" وللفصل 15 من الأمر عدد 2878 لسنة 2012 الذي نص على أن "ينتهي أجل التأشير على التعهدات بالمصاريف في 15 ديسمبر بالنسبة للمصاريف العادية إلا عند الضرورة الواجب إثباتها" فقد تبين أن محاسب البلدية تولى التعهد بنفقات بعد 15 ديسمبر دون توفر ما يفيد الضرورة القصوى على غرار الأمثلة التالية:

عدد اقتراح التعهد وتاريخ التأشير	عدد وتاريخ طلب التزود	موضوع النفقة	مبلغ النفقة
83 بتاريخ 18 ديسمبر 2018	58 بتاريخ 25 ديسمبر 2018	تعهد وصيانة وسائل النقل	33 245,409 د
84 بتاريخ 27 ديسمبر 2018	60 بتاريخ 31 ديسمبر 2018	تأمين معدات لفائدة البلدية	2 615,230 د

- نص الفصل 6 من الأمر 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 والمتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية على أن تمنح الإدارة لعمليتها لباس الشغل في غرة ماي من كل عام غير أن البلدية لم تتولّى عرض اقتراح التعهد بنفقة بهذا العنوان على مصلحة مراقبة المصاريف العمومية إلا في 29 جوان 2018 ولم يتم إعداد طلب التزود في الغرض من قبل مصالح البلدية الا في 14 سبتمبر 2018 وتم استلام اللباس في 03 ديسمبر 2018 مما يجعل فترة التأخير في تمتيع عملة البلدية باللباس المذكور لا تقل عن 07 أشهر
- اتضح أنّه في بعض الحالات لا يتم تسجيل الفواتير بمكتب الضبط وهو ما لا يمكن من احترام الأولوية في خلاص المزودين فضلا عن عدم القدرة على التثبيت من شمولية الفواتير الواجب خلاصها.
- تبين من خلال النظر في نفقات العنوان الثاني أنه تم خلاص القسط الرابع من صفقة عدد 2013/03 متعلقة بأشغال تعبيد الطرقات ببلدية المظيلة، ولوحظ أنه بالرغم من مصادقة لجنة الصفقات بتاريخ 02 أكتوبر 2013 بمبلغ 371 681,800 دينار، تم تجميد الاعتمادات بتاريخ 17 فيفري 2015 ولم يتم الى غاية موفى سنة 2018 الانتهاء من انجاز هذه الأشغال على الرغم أن المدة التعاقدية للانجاز تبلغ 180 يوما.
- وفي إطار متابعة المكاسب المنقولة للبلدية، لوحظ عدم شمولية بطاقات المخزون لهذه المنقولات حيث لم تتضمن مختلف التجهيزات المتوفرة لكل صنف من المواد المنقولة على غرار الأجهزة الإعلامية والمكيفات وأثاث المكاتب. فضلا عن ذلك لا يتم إسناد أعداد جرد لكل وحدة من هذه المنقولات وهو ما لا يساعد على حسن متابعتها وتحديد المسؤوليات المتعلقة بالتصرف فيها.
- يقتضي الفصل 279 من مجلة المحاسبة العمومية أن يتولّى المحاسب علاوة على إدارته لأموال البلدية ومسك حسابيّتها مسك حسابية خاصة بمكاسب البلدية المنقولة منها وغير المنقولة وإذا ما تعدّر عليه مسكها مباشرة يتولّى مراقبتها وجمعها بحساباته ويقوم في موفى كلّ سنة ماليّة بإجراء جرد عامّ لتلك المكاسب، إلا أنّه لوحظ عدم توقّر ما يفيد إنجاز القابض البلدي بالمظيلة لهذه المهامّ. وتجدر الإشارة إلى ملاحظة هذا الإخلال لتصرف سنوات 2015 و2016 و2017.
- والبلدية مدعوّة لتجاوز مختلف النقائص والإخلالات التي تمّ الوقوف عليها بهدف تحسين مواردها الذاتية ومزيد إحكام إنجاز نفقاتها.

**من رئيس بلدية المظيلة**  
**إلى السيد**  
**رئيس الغرفة الجهوية لدائرة المحاسبات بقفصة**

**الموضوع :** حول تقرير ملاحظات أولية  
**المرجع :** إحالتكم عدد 12 بتاريخ 2019/12/16  
**المصاحب :** قرص ممغنط

وبعد ، تبعا لإحالتكم الميينة بالمرجع أعلاه و المتضمنة لتقرير الملاحظات الأولية إثر تولى فريقكم الرقابي القيام بمهمة رقابية على الحسابات المالية لسنة 2018 ببلديتنا و حيث طلبتم منا الإجابة على الملاحظات الواردة بها أتشرف بإفادتكم بما يلي :

في خصوص جداول التحصيل لسنوات 2016-2017-2018 و البالغ عدد فصولها 2970 فسنعلم خلال السنة المالية القادمة على تحيين الفصول المذكورة و إعداد جدول تكميلي في المجالات السكنية جديدة الإحداث و كذلك الشأن بالنسبة لدقة البيانات الخاصة بعناوين المطالبين بالأداء فإن البلدية ستحرص خلال دورتها العادية القادمة على إتخاذ قرار في تسمية الأنهج و ترقيم المساكن الشيء الذي سيساهم في حسن إنجاز أعمال التتبع الرضائية و الجبرية للمطالبين بدفع المعاليم .

في ما يتعلق بجداول تحصيل المعلوم على العقارات الغير مبنية فالجدير بالإشارة أن البلدية لا تملك عقارات غير مبنية و أن الأراضي المتواجدة بالمنطقة هي ذات صبغة إشتراكية و محل نزاع قديم لم يقع بعد حل مشاكلها .

و بخصوص الجداول الخاصة بالمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية فقد تم إنجازها و هو حاليا محل متابعة من طرف البلدية و أن المعلوم الإضافي المستوجب على كل من المجمع الكيميائي التونسي و شركة فسفاط قفصة فسنعلم على مراسلة المحاسب البلدي لموافاتنا بقائمت تفصيلية شهرية لعمليات التحويل إضافة إلى ضبط قائمة في الديون المتخلدة بذمة المواطنين من أجل ترشيد إجراءات الإستخلاص و توجيهها لمتابعة المتلدين و أن التأخير في تثقيل جداول التحصيل للسنوات السابقة قد تم تلافيه و وقع تثقيل جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية لسنة 2019 في أجله المحدد عملا بمقتضيات الفصل الأول من مجلة الجباية المحلية.

أما بشأن القرارات الخاصة بتحديد المعاليم المرخص للبلدية في إستخلاصها و الميينة بالتقرير فقد تمت المصادقة عليها من طرف المجلس البلدي و هي متوفرة و جاري العمل بها كما وقع إحصاء اللوحات و اللافتات الإشهارية محددة بها المبالغ المستوجبة في شأنها و ستحرص المصالح المختصة على مزيد تفعيلها لتحسين الموارد البلدية. و في نفس هذا السياق ستعمل البلدية على تفعيل إجراءات التتبع و الإستخلاص مع ضمان شمولية المعطيات و صحتها و مطالبة المدنيين لتلافي مخاطر سقوط الديون بالتقادم و بالتوازي بالتنسيق مع القبضة البلدية التي سنطالبها بتوظيف الخطايا و إستخلاصها في الإبان .

أما فيم يتعلق بمجال التصرف في الممتلكات البلدية فإن المصالح البلدية المختصة تجتهد في الإلتزام بكافة الإجراءات و الترايب القانونية و نرى أن القبضة البلدية الراجعة بالنظر إلى قبضة بلدية قفصة التي سنظل نطالبها بمزيد التنسيق و العمل على التسريع في أداء مهامها و نأمل في

إحداث قباضة مالية بالمنطقة البلدية بالمظيلة التي ستساعد كثيرا على تلافي مثل هاته النقائص و تجنب كل تأخير قد يحصل على عمليات الإستخلاص .

بالنسبة لصرف النفقات إلا لمستحقها بعد إثبات إستحقاقهم لها فإن البلدية ستقوم مستقبلا بإرفاق مستندات التصفية بالمؤيدات اللازمة .

نص الفصل 90 من مجلة المحاسبة العمومية أن لا يتجاوز عن مصاريف عادية لسنة مالية مابعد 15 ديسمبر من نفس السنة إلا عند الضرورة الواجب إثباتها فإن المصاريف المتعلقة بتعهد و صيانة و سائل النقل و تأمين المعدات فإنها تعتبر مصاريف وجوبية إضافة إلى أن تأشيرة مراقب المصاريف العمومية تتسم في بعض الأحيان بالبطئ .

أما بالنسبة للباس الشغل في غرة ماي من كل سنة فإن البلدية حرصت و لا زالت تحرص على إحترام الآجال المذكورة و قامت بالإستشارة لكن عزوف المزودين إضطر البلدية إلى إعادتها ثلاث مرارة لذلك كان التأخير.

أما بخصوص الفواتير لم يقع تسجيلها بمكتب الضبط فإن ذلك يعود في بعض الأحيان إلى سهو غير مقصود سنتلافي هذا الإشكال في المستقبل.

بالنسبة لنفقات العنوان الثاني و فيما يتعلق بالصفقة عدد 2013/03 المتعلقة بأشغال تعبيد الطرقات ببلدية المظيلة بمبلغ 371.681.800 دينار و المصادقة عليه بتاريخ 2013/10/02 ، فيما يتعلق بمدة الإنجاز حيث لم يتم إلى غاية موفى سنة 2018 الإنتهاء من الإنجاز فإن السبب يعود إلى البطئ الكبير من طرف المقاول و الذي يعود أيضا إلى إعتراضات بعض المواطنين والإحتجاجات المتعددة و غلق الطرقات و غيرها هذا مع العلم أنه لم يتم فسخ الصفقة مع المقاول الذي كانت نسبة تقدمه في الأشغال حوالي 80 % في الفترة الأولى خشية عدم مشاركة المقاولين وعزوفهم في صورة إعادة طلب العروض هذا و قد تمت الأشغال و تم قبولها وقتيا منذ مارس 2019 .

و بخصوص بطاقة المخزون لم تتضمن مختلف التجهيزات المتوفرة لكل صنف من المواد المنقولة على غرار الأجهزة الإعلامية و المكيفات و أثاث المكاتب إضافة إلى عدم إسناد أعداد جرد لكل وحدة مما لا يساعد على حسن متابعتها فإن المغازة تحتوي على دفتر الوارد بدون فيه كل شيء و سنسعى مستقبلا إلى ترقيم كل وحدة.

**ولكم جزيل الشكر والسلام**

**رئيس البلدية  
حافظ هنشيري**